

قال: سمها التكاذيب الأعرابية أو الإسرائيلية أو ما شئت، ولا رقيب، فهي كذبة تسم تكاذيب، فليس في الأمر غريباً!

قلت: لست أدري مم تسخرون؟ أم اقتراح تنقية الشريعة الإسلامية من التكاذيب، أم من التكاذيب ذاتها، أم مما لست أدري؟.

قال: مما لست تدري ولا أدري، وإن كنت أدري أن مسألة التكاذيب ليست مسألة الساعة ولا مسألة اليوم، فثم مسائل أخرٌ أولى أن يتجه إليها التفكير، ويتناولها التدبير، فقبل أن ننقي الشريعة الإسلامية أو نصفها، وهي فيما علم □ آية في النقاء والصفاء، وما كانت التكاذيب لتنال منها إلا ما نالت الأيام من كنوز توت عنخ آمون يوم كشفوها، فلعلها كانت يومئذ أنقي نقاءً وأصفى صفاءً منها يوم دفنوها مع صاحبها - قيل هذا لنتساءل: أين الأمة الإسلامية؟ وأين أصحاب التفسير من قوله تعالى: ((إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء))؟.

قلت: تفرقُ كلمة المسلمين أمرٌ أرادَه □ ولو شاء ما تفرقوا.

قال: ولقد قال أصحاب الشرك ((لو شاء □ ما أشركنا..)) قالوها وما لهم بها من علم فما كانوا مُعذرين، أفترى المسلمين لو قالوا لو شاء □ ما تفرقنا؛ أعذروا، وسقط عنهم واجب الجمع: جمع الكلمة التي تفرقت؟.

قلت: إذا لم تُشعث المسلمين فرضاً فهو بطبيعة الحال فرض الكفاية لا فرض عين، فما كانت عامة الأمة لتحمل هذه التبعة التي لا يتهاى لها إلا القادرون عليها.

قال: ولكنك تعلم أن فرض الكفاية إذا أهمله أصحاب الكفاية لم يأثموا وحدهم بل أئمت العامة معهم.

قلت: معلوم أنه سبحانه وتعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها، ولا يأخذني بجريمة غيري، فكيف إذن تَزِرُ بالعامه وزر الخاصة؟ على أنه حل وعلا يقول: ((ولا تزر أوزرة وزر أخرى))؟ الواقع أنه ليس بمستطاع أن نوفق بين آي